

14 جويلية

المطالبة باحكام مختلفة في فاس

بعد الاستماع الى بقية المتابعين صباح أمس جاء دور النيابة العامة حيثلقى ممثلها مرافعته التي دامت زهاء الساعتين مشيراً أولاً الى الافعال المنسوبة الى المتابعين حسب ما ورد في محضر الشرطة وقرار الاحالة الذي قسم المتهمين الى خمس فئات :

1 - الفئة الاولى وتضم تسعة أشخاص وهم :

الودغيري زهير ، مرزاق اليزيد ، مرموح بوحجلة بنور محمد ، كمالي لحسن ، العياشي محمد ، اولحاج لحسن ، علاوى عبد القادر ، طنطاوى احمد .

وقد طالبت النيابة في حقهم تطبيق مقتضيات الفصلين 174 - 169 من القانون الجنائي والمتعلقان بجريمة تدبير مؤامرة ضد النظام والشروع في تنفيذها.

2 - الفئة الثانية وتضم :

اولملي الحاج احمد بن موسى ، الشاين محمد ، المهدي احمد ، فوكيك

ابراهيم ، وطالبت في حقهم تطبيق الفصل 174 من القانون الجنائي الفقرة الاولى المتعلقة بتدبير مؤامرة ضد النظام مع القيام بعمل من اجل التنفيذ .

3 - الفئة الثالثة وتضم :

باب الله العيد ، الظاهر احمد ، عدى ابراهيم ، سعاد محمد ، آيت شاري محمد ، اسزوران محمد ، زهير عبد السلام ، رفيق عبد الله ، فهمي على ، المويل بوشة ، العيون مبارك مجاهد ابراهيم ، العويسل عبد الله ، العمراني محمد ، زروق احمد ، التجار محمد ، عزى ادريس ، احداد عمر ، اشهبار مصطفى ، احياني احمد .

وقد طالبت النيابة العامة في حقهم بتطبيق الفقرة الثانية من الفصل 174 من القانون الجنائي المتعلقة بجريمة تدبير مؤامرة ضد النظام دون القيام بعمل من اجل الاعداد والتنفيذ .

4 - الفئة الرابعة وتضم :

علاوى احمد بن عبد القادر ، علاوى عبد القادر ، عزام محمد ، بنعيسى محمد بن محمد ، علاوى ميلود بن عمر . وطالبت النيابة العامة في حقهم تطبيق الفصلين 208 و209 من القانون الجنائي المتعلق بجريمة ايواء أشخاص مسلحين وعدم التخلي عن المس بسلامة أمن الدولة .

5 - الفئة الخامسة وتضم :

اغفيني على بن يوسف ، اللوزي ابراهيم ، اورصحة ابراهيم ، علاوى احمد بنلخضر ، عبد العزيز المرباط ، كرومي الحاج بنلحاج الطاهر ، الموقدي الجيلالي ، الموحدى بوشعيب ، او عنان محمد .

طالبت النيابة العامة في حقهم بتطبيق الفصل 209 من القانون الجنائي المتعلق بالتبليغ هذا وستستأنف المحكمة جلساتها غدا لمرافعات الدفاع وسيكون اول المرافعين الاستاذ النقيب عبد الكريم بنجلون والاستاذ النقيب حسن الجاي .

مرافعة الأستاذ: بل كبير

النائب عن المتابع: بورحما
ابراهيم
سيدي الرئيس سادتي
المستشارين:

ان المتهمين
عموما متابعون بتدبير
المؤامرة وعدم التبليغ. لو بحثنا
عن وسائل الاثبات المادية التي
تعتمد عليها الشرطة والنيابة
العامّة بالنسبة للمتابعين
بجريمة التآمر. لوجدنا أسلحة.
وقارورات، وقرابا وراديو والبسة
عسكرية اذا استثنينا الاسلحة
فان الادوات الاخرى كلها توجد
في الاسواق - وباما أكثرها -
تباع علانية. ويبقى أن ننسأل
عن دور الاسلحة وسبب
وجودها؟

قبل أن نجيب عن السؤال.
اذ كر بأن المتهمين انكروا
وجودها في جورتهم. ولا احتاج
الى توجيه دفعوعات الابطال
التي تعرض لها الزملاء بالنسبة
لمحاضر الشرطة التي تقول
بذلك.

منذ أيام المقاومة وجيش
التحرير. ومهما يكن من أمر فهل
ننصّر أن قدرة هؤلاء وبهذه
الأسلحة كافية لقب نظام الحكم
بالمغرب مع ماله من عدد
الجيش وعدة السلاح؟ لو فعلنا
سنكون حالهم ولا شك .

سيدي الرئيس هذا بالنسبة
لوسائل الاثبات عموما. اما إذا
تناولنا قضية موكلي بورحما
ابراهيم فماذا سنجدها وحسب
ما جاء في محاضر الشرطة؟

ان موكلي متابع بجريمة عدم
التبليغ عن المس بامن وسلامة
الدولة. ألا ترى أن هذه التهمة
تهول الموقف. وتبدو أكبر من
واقع موكلي؟ ماذا رأى أو سمع
موكلي من خطر على الدولة
ليبلغه الى السلطة؟ هل
سيبلغها أنه اتصل به السيد
فوكيك ابراهيم يوم عيد الاضحى
وأنه طلب منه الاتصال بشخص
آخر؟ ماذا سيقول إذا هو بلغ

لقد طلب الدفاع في بداية
المحاكمة إحالة هذه الأسلحة على
الخبرة للتأكد مما اذ كانت
صالحة للاستعمال أثناء حوادث
73 أم لا ؟ ولكن الآن. أنا أطلب
شيئا آخر . اطلب أن تحال على
الخبرة لمعرفة مصدرها. ان الدول
الصناعية والمصدرة للأسلحة
لاتبيع أسلحتها للأفراد ولكن
للدول. فما هي الدولة التي
استوردت هذه الاسلحة والتي
تتحمل مسؤوليتها؟ قبل الجواب
عن هذا السؤال أقول: إذا فحصنا
هذه الأسلحة فسنجد أنها
فرنسية وإيطالية وأمريكية -
وأعطى الأستاذ بل كبير أسماءها
وانواعها والارقام التي تحملها -
ثم قال: وكلها ترجع في تاريخها
الى سنوات 36 - 40 - 50 .

مما يدل على أن أي دولة من
الدول قدمت هذه الاسلحة
للمتهمين. وهذا من شأنه أن
ينفي قيام أي علاقة بينهم
وبين أي منظمة او دولة
بالخارج. اذا فالاسلحة مغربية
وقد يكون المتهمون احتفظوا بها

عن هذه الاتصالات؟ إن فوكيك
ابراهيم زميل له فهل الاتصال
بين المعارف والاصدقاء محرم
في هذا البلد؟ بالطبع ليس
الامر كذلك. ثم ماذا ضبط على
فوكيك هل ضبط معه سلاح؟
هل ضبط عنده مخطط للمؤامرة؟
هل سمعه يتحدث عما يسمي
بالمؤامرة؟ ان شيئا من هذا لم
يُرد. ولم يسمعه موكلي. وعلى
الغيابة العامة أن تثبث
ما تدعيه والا فموكلي يوجد
بهذه الغرفة عبثا

سيدي الرئيس سادتي
المستشارين

أظن أنكم أدركتم تفاهة
التهمة الموجهة الى موكلي
السيد بورحما ابراهيم. ولست
شاكاً في أن محكمكم الموقرة لما
عرف عنها من رؤية وجدية وسير
مع نهج العدالة القوي ستصدر
حكمها بالبراءة على موكلي ولكم
أوسع الرأي .

مرافعة الأستاذ: اشرفي محمد

سيدي الرئيس سادتي
المستشارين:

ان من التناقضات التي وردت

النائب عن المتابعين: مرزاق
اليزيد - أوشاين محمد - علاوي
محمدة - بن حميدة .

3 Mars : Procès de Fés
Requisitoire

Al Nouharrir
17 et 20 Juill. 76

مطالب النيابة العامة
في محاكمة فاس
بعد المراسلة التي
نشرناها في تغطية
محاكمة فاس والتي ننشر
تفاصيلها بعد اليوم على
الصفحة الرابعة حول
مطالب النيابة العامة
اتصل بنا كثير من
الاخوان مستفسرين عن
طبيعة الفصول التي
طلبت النيابة تطبيقها
ضد المتهمين ، وبعد
المراجعة اتضح ان تلك
الفصول تشمل المطالبة
بالحكم بالسجن المؤبد او
السجن لحد تتراوح بين
20 و 30 سنة بالنسبة
للمجموعات الاولى
والثانية والثالثة .
وخمس سنوات بالنسبة
للمجموعتين الرابعة
والخامسة .

عن مرافعة النيابة بفاس
في مراسله محاكمه
فاس المنشورة بـ
« المحرر » عدد 680
ليوم السبب 76/7/17
اشارة الى مرافعة
النيابة العامة بفاس
ومما جاء فيها ان السيد
ممثل الحق العام وصم
المتهمين بالمجرمين
والحقيقة انه في مرافعته
لم يصفهم بالاجرام وانما
وصف الافعال التي
اقتروها « بانها اعمال
اجرامية يؤكد القانون
معاقبة مقترفها ونتم
يمس في مرافعته شعور
المتهمين .